

## قرار :

مادة ١ - يؤجل سوق المكافف محمد عدنان بن صالح مواليد ١٩٣١ ومن شعبة تجريد آفيول (دائرة تجريد المنشق الشمالي) في الإقليم السوري حتى إتمام دراسته في كلية الطب باستثناؤه أو إتمامه من الثانية والثلاثين.

مادة ٢ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار ، ويصل به من تاريخ صدوره ما

صدر برسالة الجمهورية في ١٦ الحرم سنة ١٣٧٩ (٢٢ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٥٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن احالة السيد / هاشم سيد حافظ معاون المدرسة التجارية الثانوية بالمنيرة إلى المعاش مع ضم ستين إلى مدة خدمته دون صرف فروق مالية عن هذه المدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

## قرار :

مادة ١ - اعتباراً من تاريخ هذا القرار يحال السيد / هاشم سيد حافظ معاون المدرسة التجارية الثانوية بالمنيرة من الدرجة الخامسة المكتابية إلى المعاش مع ضم ستين إلى مدة خدمته دون صرف فروق مالية عن هذه المدة المتصلة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برسالة الجمهورية في ١٦ الحرم سنة ١٣٧٩ (٢٢ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٤٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن الموافقة على شراء سيارات لمؤسسة أبنية التعليم في الإقليم الشمالي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلـى القانون رقم ١٥٠ لـسـنة ١٩٥٨ بـشـأن إـنشـاء مؤـسـسة مستـقلـة لـأـبـنـيـةـ التـعـلـيمـ فـيـ الإـقـلـيمـ الشـمـالـيـ ،

وعلـى القرـارـينـ الجـهـوـرـيـنـ رقمـ ١٦٠ و ١٥٩ لـسـنة ١٩٥٩ بـشـأنـ شـراءـ وـتـنظـيمـ استـخدـامـ السـيـاـواـتـ الـحـكـوـمـيـةـ أوـ شـيـهـ الـحـكـوـمـيـةـ ،

وعلـى اـقـرـاحـ الـجـنـةـ الـوزـارـيـةـ الـمـركـزـيـةـ لـلـشـفـونـ الـاـقـصـادـيـةـ ،

## قرار :

مادة ١ - رفعـ علىـ شـراءـ سـيـاـراتـ (ـجيـبـ)ـ وـسيـارـةـ وـاحـدـةـ (ـسيـشنـ)ـ لـمـؤـسـسـةـ أـبـنـيـةـ التـعـلـيمـ فـيـ الإـقـلـيمـ الشـمـالـيـ .

مادة ٢ - ينشرـ هـذـاـ قـرـارـ فـيـ جـريـدـةـ الرـسـمـيـةـ ما

صدرـ بـرـسـالـةـ جـمهـوـرـيـةـ فـيـ ١٦ـ حـرـمـ سـنةـ ١٣٧٩ـ (ـ٢٢ـ يـوـلـيـهـ سـنةـ ١٩٥٩ـ)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٤٩ لسنة ١٩٥٩

في شأن تأجيل سوق مكتب لخدمة العلم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وبناء على أحكام المادة ١٢ من المرسوم التشريعي رقم ١١٥ بتاريخ ٥ أكتوبر سنة ١٩٥٢ المتضمن قانون خدمة العلم في الإقليم السوري ،

وعـاـقـرـاـتـ وزـرـاـتـ الـحـرـبـ وـالـإـقـلـيمـ الشـمـالـيـ ،